

قرارات

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٤٩٣ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ في شأن الخدمة العامة للشباب الذي أنهى المراحل التعليمية ولائحته التنفيذية؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية؛
وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري وتعديلاته؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة) بشأن ما هو موضح فيما بعد؛
وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الأستاذة نائب وزير التضامن الاجتماعي للحماية الاجتماعية؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكلف الشباب من الجنسين ومن يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية لأداء الخدمة العامة لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٩/١٠/١ الدفعه (٩٣) على النحو الآتي :
أولاً - الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات ومعاهد العليا دور أول ٢٠١٩
ثانياً - الذكور من تقرر إعفاؤهم من الخدمة العسكرية وممن يزيدون على حاجة القوات المسلحة بشرط مضي ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب ومن خريجي الجامعات ومعاهد العليا دور أول ٢٠١٩

(المادة الثانية)

على المكلفين المشار إليهم في المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتختلفوا عن أداء الخدمة العامة في المواعيد المقررة أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بمقاييس الخدمة العامة بدائرة محل إقامتهم في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠١٩/٩/١

(المادة الثالثة)

يكون التكليف لهذه الدفعة في مجالات (تكافل وكرامة - جهاز حماية المستهلك - النياضات - التأمينات الاجتماعية - أطفال بلا مأوى - رعاية الأيتام - الأسر البديلة - رعاية المسنين - مبادرة شبابنا يخدم بلادنا - بنك ناصر - محو الأمية - خدمات تعليمية - تنمية المجتمع - خدمات الطفولة - اثنين كفاية - لا أمية مع تكافل) .

(المادة الرابعة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الواقع المصري .

وزير التضامن الاجتماعي

غادة فتحى والى